

2021

Causes of expansion of second modifiers in the Arabic sentence structure

Hamdi Jabali

An-Najah National University, hamdi.jabali@najah.edu

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/hujr_b



Part of the Arts and Humanities Commons

Recommended Citation

Jabali, Hamdi (2021) "Causes of expansion of second modifiers in the Arabic sentence structure," *Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (العلوم الانسانيه) - مجلة جامعة الخليل للبحوث- ب*: Vol. 16: Iss. 2, Article 11.

Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/hujr_b/vol16/iss2/11

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (العلوم الانسانيه) - مجلة جامعة الخليل للبحوث- ب by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aarj.edu.jo, marah@aarj.edu.jo, u.murad@aarj.edu.jo.



عَلَّةُ الإِعْتِفَارِ فِي الثَّوَانِي فِي الجُمْلَةِ العَرَبِيَّةِ

أ.د. حمدي جبالي، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين

HAMDJ.JABALI@NAJAH.EDU

تاريخ الاستلام: 2020/7/26 - تاريخ القبول: 2020/11/12

الملخص:

تهدف هذه الدراسة، وفق عنوانها، إلى بيان دور علة الاعتفار في ثواني التركيب، في كلام العرب النثري، والشعري، من خلال بحث العلاقة بين هذه الثواني والأوائل التي قبلها، في نظام الجملة في العربية، من حيث صحة التركيب، ومعناها، وتسعى إلى بيان أثر هذا الدور في بناء النظرية النحوية. وهذه العلة في مفهومها العام قائمة على مبدأ التوسع، وإجازة التركيب، والمسامحة في نظمه، وإن جاء مخالفاً للقواعد، والأصول التي بُنيت على الكثير المستعمل من كلام العرب. ولما كان النص المنظوم، في عرف النحاة، مراتب: أوائل، وثواني، وكان محل مخالفة القاعدة في الثاني، المرتبط حكماً بالأول، وأن الإشارات إلى ظواهر هذه المخالفة وافرة مشتتة في مظان النحو، عمدنا إلى لم هذا الشئيت، وفرزه، وبيان آراء النحاة في وجه هذه المخالفة، فحصل من ذلك جمع، دل على حضور هذه العلة النحوية، وأن لها أثراً غير منكور في تقعيد اللغة، وبناء أحكامها، ودل، أيضاً، على أن هذه العلة لم تكن مقبولة عند النحاة جميعاً، وعنوانها بـ "علة الاعتفار في الثواني في الجملة العربية"، وانبنت هذه العلة من مسائل، كثيرها من باب التوابع، وقليلها من غيره.

الكلمات المفتاحية: التابع، الثواني، الجملة العربية، العلة النحوية، الاعتفار.

Causes of expansion of second modifiers in the Arabic sentence structure

Hamdi Jabali

HAMDJ.JABALI@NAJAH.EDU

Received: 26/7/2020- Accepted: 12/11/2020

Abstract

This study aims at identifying the various causes of expansion of second constituents of the Arabic sentence structure in both Arabic poetry and prose through analyzing the relationship between these modifiers and the first that are used before them at a sentence level in order to find out the sound structures and their meanings. It also aims to identify the effect of expansion on the construction of the syntactic theory. Expansion is basically centered on structure enlargement and flexibility in terms of building it despite the fact that it is against the norms and principles that have been used in Arabic.

According to Arab Grammarians, the Arabic sentence structure is made of certain classified constituents including: firsts and seconds; the second modifiers can contradict the first ones to which they are related. There is a plethora of instances of such a phenomenon in Arabic Grammar; the researcher tries to collect as many instances as possible in order to identify grammarians' perspectives towards the real cause of contradiction. The study findings show that this grammatical phenomenon is pervasive in Arabic and that it has a significant impact on language rules and Arabic complexity; it also shows that there has been no consensus among Arab grammarians regarding this expansion that has been found excessively in following constituents as well as other constituents, to some extent.

Key words: Arabic sentence, expansion, followers, grammatical cause, second modifiers

تسعى هذه الدراسة، وفق عنوانها، إلى بيان دور هذه العلة، وأثرها في النحو العربي. فمما لا يخفى أنّ أهل العربية قد اعتنوا قديماً وحديثاً بالتعليل النحوي، على اختلاف مذاهبهم، وكثر لديهم كثرة مفرطة، لتوضيح ظواهر اللغة، والنفاذ إلى ما استتر، واختفى وراء هذه الظاهرة، أو تلك، من أجل الوقوف على العلة، والأسباب التي صيرتها، على النحو الذي هي عليه.

ويكثر في مظانّ اللغة والنحو مصطلحات، وألفاظ لغويّة، يستعملها النحاة، يعلّون بها جملة من المشكل، ممّا وقع في نظام الجملة في اللغة العربيّة، وهيئة تركيبها. فنجد لديهم من مثل قولهم: يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل، ويجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع، وتغيير الأواخر أكثر من تغيير الأوائل، أو نحو هذه العبارات، لتوجيه إشكال ظهر لهم، أو لبعضهم، كأنه خارج عن نظام، عدوّه أصلاً وقاعدة؛ وأنه منافع لقياس، أتبعوه في تحليل النصّ، وبيان معانيه النحويّة، وبيان العلاقة بين أوائل التركيب، وما تعلق به من تراكيب أخرى، تليه معطوفة عليه، أو مشتركة معه في عامل ظاهر، أو متوهم، أو مقدر، أو نحو ذلك. وممّا لا شكّ فيه أن تعبيرهم بمصطلحي الأوائل والثواني مرتبط، في غالب الأمر، بالتوابع، المترتّب نظماً على أوّل، وهو المتبوع، وعلى ثانٍ وهو التابع، وقال الكفوي في معنى الأوائل والثواني، إذ حدّ الثاني: "وقد يراد بالثاني: كلُّ ما هو ثانٍ بالنسبة إلى ما قبله"¹، وهذا المعنى متحقّق في عنوان الدراسة.

والأصل في العلاقة بين ثواني التركيب وأوائله أن تُسلم إلى صحّة التركيب، وجريانه وفق الأصول، والقواعد النحويّة، غير أنّ هذه العلاقة قد تختلّ، حين يقع الثاني موقعاً، يخرج عن القاعدة، وأقيسة النحاة، وعلى الرغم من هذا الخروج يبقى النصّ جائزاً مقبولاً، في عرف كثير من النحاة، في ضوء: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، قال ابن السراج: "واعلم أنّه قد جاء في العطف أشياء مخالفة للقياس، فمن ذلك قولك... وممّا جاء في العطف لا يجوز في الأوّل قول العرب: كلّ شاةٍ وسخلتها بدرهم، ولو جعلت السخلة تلي (كلّ) لم يستقم"².

وقد يكون كلام أبي بكر بن السراج الأنف؛ "وممّا جاء في العطف لا يجوز في الأوّل" دالّة على أنّه من أوائل أهل العربية الذين أصلوا للتعليل بالاعتفار، وأنّه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل، وأنّ النحاة من بعده ردّوا قبيله، وأمثلته، وزادوا فيه، حتّى بات ما قال أصلاً لعلّة، تتردّد على ألسنتهم. فنجد عند ابن هشام في (مغني اللبيب) قاعدة عنوانها: "كثيراً ما يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل"³، ونجد عند السيوطي في (الأشباه والنظائر)، في حرف الياء: "يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل"⁴؟؟؟؟ ولكن، لم كان الاعتفار في ثواني النصّ المنظوم، ولم يكن في أوائله؟ لقد تحدّث النحويون عن علة ذلك، فذكروا أنّه إنّما جاز في الثواني، وليس في الأوائل؛ "من قيل أنّه إذا كان ثانياً، يكون ما قبله قد وقيّ الموضوع ما يقتضيه، فجاز التوسّع في ثاني الأمر، بخلاف ما لو أتينا بالتوسّع من أوّل الأمر، فإنّنا، حينئذ، لا نعطي الموضوع شيئاً ممّا يستحقّه"⁵.

وتطبيقها¹¹، ورابعة عنوانها: "يعتقر في الثواني ما لا يعتقر في الأوائل المفهوم والمصاديق"¹²، وخامسة عنوانها: "الاعتقار عند اللغويين والنحويين والأصوليين"¹³.

وبناء على السابق جاءت هذه الدراسة، واعتنت بعلة الاعتقار في كلام العرب الفصحاء نثرًا وشعرًا، تأمل استكمل الحديث عن هذا المبدأ في العربية، واستكمال الظواهر والنصوص التي لم ترد في غيرها. ولما كان الأعم الأغلب من مسائل الدراسة من باب التوابع، كثيرها من العطف، وقليلها من غيره، سأعمد إلى عرضها، وبيان ما تعلق بها، ضامًا النظائر بعضها إلى بعض، معتمدًا المنهج الوصفي التحليلي، محاولًا، ما أمكن، تقصي وجوه الظاهرة في مظانها، والوقوف على آراء النحاة في توجيهها. وقد ابنتت الدراسة، بالإضافة إلى ملخصها، ومقدمتها، وخاتمتها، وثبتت مصادرها ومراجعتها من المسائل الآتية:

- 1 - رفع الفعل المضارع المعطوف بـ(أو) على فعل الشرط المجزوم.
- 2 - ظهور (أن) مع الفعل المعطوف على المنصوب بعد (حتى).
- 3 - إعمال الضمير العائد المعطوف على المصدر في الظرف.
- 4 - عطف المعرفة غير المحلاة بـ(أل) على المضاف إلى اسم الفاعل المحلى بـ(أل).
- 5 - عطف صفة غير جارية على موصوفها على أخرى جارية على الموصوف نفسه.
- 6 - عطف ما وقع موقع نكرة لا تقبل التعريف على نكرة.
 - أ - عطف المعرفة المفردة على مضاف (أي).
 - ب - العطف على مضاف (كل).
 - ج - العطف على معمول (رب).
 - د - العطف على معمول (كم) المنصوب، أو المجرور.
- 7 - تأخر (كم) عن عاملها اللفظي غير الجار في العطف.
- 8 - العطف على ما انتصب بعد لدن غدوة.
- 9 - عطف الظاهر على الضمير في (لولا).
- 10 - عطف المعرّف بـ(أل) على المنادى المفرد العلم.
- 11 - العطف على المستغاث به.
- 12 - العطف على اسم (إن) بعد مجيء الخبر بـ(لا).
- 13 - عطف جملة على جملة من غير توافق في الحكم.
- 14 - عطف الشيء على الشيء في الظاهر، والمعنى فيهما مختلف.
- 15 - إبدال المعرفة بغير (أل) من المضاف إلى اسم الفاعل المحلى بـ(أل).
- 16 - إقحام مضاف بين المضاف والمضاف إليه.
- 17 - حكاية التابع والمتبوع إذا عطف غير العلم على العلم، أو عكس العطف.

وهذه بيّنة بهذه المسائل:

1 - رفع الفعل المضارع المعطوف بأو على فعل الشرط المجزوم:

سلك ابن هشام، وتبعه الشاطبي¹⁴، قول الشاعر¹⁵:

إِنْ تَرَكُّبُوا فَرُكُوبَ الْخَيْلِ عَادَتُنَا أَوْ تَنْزَلُونَ فَإِنَّا مَعْشَرٌ نَزُلُ

ضمن مُثَلِّ ساقها ابن هشام في قاعدته الثامنة: "كثيراً ما يُعْتَفَرُ في الثواني ما لا يُعْتَفَرُ في الأوائل".

وتفسير حَمَله على هذه القاعدة أنّ الأصل في: "أو تنزلون" أن يقع مجزوماً؛ لكونه معطوفاً على فعل مجزوم، ولكنه وقع مرفوعاً؛ لكونه ثانياً، ويُعْتَفَرُ في الثاني ما لا يُعْتَفَرُ في الأول، وعليه يكون في موضع جزم عطفاً على فعل الشرط: (إن تركبوا).

وذكر ابن هشام في توجيه: (أو تنزلون) رأيين آخرين: الأول ليونس، الذي حمّله على القطع (الاستئناف)، والتقدير: أو أنتم تنزلون، فعطف جملة اسمية على فعلية¹⁶، وذكر البغدادي أنّ (أو) على مذهب يونس بمعنى بل¹⁷. والرأي الثاني لسبويه - وهو للخليل كما في (الكتاب)¹⁸ - الذي جعله من العطف على التوهّم، توهّم أنّه قال، أتركبون، أو تنزلون¹⁹. ووصف سبويه مذهب يونس بأنّه أسهل²⁰، يريد: أسهل من قول الخليل، غير أنّ الأعم الشنتمري رأى أنّ قول الخليل أصحّ في المعنى، وإن كان رأي يونس أسهل في اللفظ²¹.

وناقش أبو عليّ الفارسيّ البيت، فذكر أنّ الشاعر، ووفق رأي الخليل وسبويه، جعل الخبر كأنّه وقع موقع الاستفهام، وكأنّه قال: أتركبون أو تنزلون؟ وذكر أنّه إنّما جاز أنّ بنيوي بالجزاء الاستفهام؛ لأنّ الشرط غير واجب، كما أنّ الاستفهام غير واجب، وأنّ الاستفهام قد يُجاب كما يُجاب الشرط، وذكر أبو عليّ أنّ رأي يونس كان أسهل من قول الخليل وسبويه؛ لأنّ الجزء لا يقع موقع الاستفهام، وإنّما حروف الاستفهام هي التي تقع مواقع حروف الجزاء، فيُجازى بها، (ك(أين)، و(متى)، وغير ذلك، وأمّا حروف الجزاء، فلا يُسْتَفْهَمُ بها؛ ولذا كلّهُ استبعد أبو عليّ العطف على التوهّم، وأن يوضع الجزاء موضع الاستفهام²².

وفي البيت قول رابع ذكره السيرافي²³، وهو أنّ نُقَدَّرَ (إنّ) ب(إذا)، وأنّ معنى (إن تركبوا) هو: إذا تركبوا؛ لأنّ (إنّ) وإذا) يُجازى بهما، وأنّهما متقاربتان في معنى ما يريد المتكلم، وجعل السيرافيّ هذا الرأي أسهل من قول يونس والخليل.

ومهما يكن الأمر، فقد يكون حمل الشعر على الضرورة، أسلم من حمّله على مبدأ الاغتفار، أو على الاستئناف، وتقدير مُبتدأ، أو حمّله على العطف على التوهّم؛ لكون الضرورة نوعاً من التساهل، والتسامح مع الشعراء، كما أنّ للبيت روايةً أخرى في (ديوان الأعشى)، ففيه:

قَالُوا: الرُّكُوبُ، فقلْنَا: تلُكْ عَادَتُنَا أَوْ تَنْزَلُونَ فَإِنَّا مَعْشَرٌ نَزُلُ

وعلى هذه الرواية، فلا شاهد في البيت، ولا ضرورة، ولا اغتفار، ولا قطع، ولا توهم، ولا تقدير حرف بآخر.

2 - ظهور (أن) مع الفعل المعطوف على المنصوب بعد (حتى):

بصرف النظر عن خلاف النحاة البصريين، والكوفيّين في ناصب الفعل المضارع بعد (حتى)، وأنه ينتصب بـ(أن) مضمرة وجوباً بعدها عند البصريين، أو بها أصالة عند الكوفيّين²⁴، وأنه يجوز إظهار (أن) بعدها توكيداً لـ(حتى)²⁵؛ بصرف النظر عن ذلك، فما يتصل بمقصد هذه الدراسة ظهور (أن) مع المعطوف على المنصوب بعد (حتى)، كقول الشاعر²⁶:

حتى يكونَ عزيزاً من نفوسهمُ أو أن يبينَ جميعاً وهو مختارُ

فوفق مذهب من رأى أنّ ناصب المضارع بعد (حتى) هو (أن) المضمرة وجوباً، لا يجوز إظهار (أن) مع المعطوف على منصوبها، لامتناع ظهورها بعد منصوب (حتى)، لكن لما وقع مثل ذلك، كان هذا الظهور سائغاً، وجائزاً؛ وفق قاعدة: يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل²⁷. وذكر السيوطي أنّ في هذا الظهور دليلاً لمن رأى أنّ النصب بـ(أن) مضمرة، لا بـ(حتى) نفسها²⁸.

وناقش التركيب جماعة من أهل العربية، منهم الأخفش إذ نقل عنه ابن جني القول بجواز أن تكون (أن) زائدة للتوكيد؛ واحتج ابن جني لهذا القول بأنّ النصب هنا يكون بالعطف، لا بـ(أن) هذه²⁹.

ويبدو لي، ووفق رأي من رأى أنّ (حتى) تنصب المضارع بنفسها أصالةً، وأنه يجوز إظهار (أن) بعدها توكيداً لها؛ أنّ هذا الظهور سائغ، دون حمله على القاعدة السابقة، لأنّ حمل قول الشاعر السابق على هذه القاعدة يُفسد التركيب؛ لأنه يؤول إلى: حتى أن يكونَ عزيزاً من نفوسهم، أو حتى أن يبين جميعاً.

3 - إعمال الضمير العائد المعطوف على المصدر في الظرف:

يعمل في الظرف الفعل³⁰، وشبه الفعل، إذا تضمّن معناه. وضمير المصدر: أيعمل في الظرف، أو لا؟ في أثناء شرحه إضمار الاسم، وإحلاله محلّ اسم عامل فيما بعده، كاسم الفاعل، ذكر ابن جني أنّ ضمير هذا الاسم يستحيل أن يعمل، قال: "لو قيل لك: أضمر: ضارباً وحده من قولك: هذا ضارب زيداً، لم يجز؛ لأنه كان يلزمك عليه أن تقول: هذا هو زيداً، فتعمل المضمّر. وهذا مستحيل"، لكن ابن جني قبل، وأجاز، كالكوفيّين، أن يُقال: قيامك أمس حسنٌ، وهو اليوم قبيح، فتعمل (هو) في اليوم؛ لأنه "يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه"، وقيد ابن جني هذا الجواز بكون معمول المضمّر ظرفاً، وإذا كان غيره، فلا يجوز، نحو: ضربك زيداً حسنٌ، وهو عمراً قبيحاً؛ "لأنّ الظرف يجوز فيه من الاتساع ما لا يجوز في غيره"³¹.

وذكر السيوطي أنّ المصدر لا يعمل مضمراً في المفعول الصريح؛ لأنّ إضماره يزيل المصدر عن الصفة، التي هي أصل الفعل، وعن شبهه به، وأنّ الكوفيّين أجازوا ذلك، ثمّ ذكر أنّ أبا عليّ الفارسيّ، وابن جنّي أجازا إعمال المصدر مضمراً في الجارّ والمجرور فقط، وما حكاه عن ابن جنّي يدلّ، أيضاً، على جوازه في الظرف³².

وأرى أنّ لا فرق بين التركيبين، وأنّ ذلك جائز في المسألتين؛ لأنّه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه؛ طرداً للجواز على وتيرة واحدة.

4 - عطف المعرفة غير المحلّة بـ(أل) على المضاف إلى اسم الفاعل المحلّي بـ(أل):

الأصل في اسم الفاعل، إذا كان على الصفة المذكورة، أن يعمل النصب فيما بعده، وتجاوز إضافته إذا كان ما بعده معرفاً بـ(أل)، نحو: الضارب الرجل، تشبيهاً بالحسن الوجه³³، وإذا لم يكن ما بعده معرفاً بـ(أل)، فلا تجوز الإضافة في سعة الكلام، فلا يجوز: الضارب زيد الأن، أو غداً، وقد أجاز ذلك الفراء، وأنّ يُقال: الضارب زيد الأن، أو غداً، قياساً³⁴ على قول الأعشى³⁵:

الواهبُ المائة الهجانَ وعَبْدَهَا عُوْدًا تُرَجِّي بَيْنَهَا أَطْفَالَهَا

ووجه قياس الفراء أنّه لما جرّ (عبدها)، كان التقدير: الواهب المائة، والواهب عبدها، فأضيف اسم الفاعل إلى غير المعرف بـ(أل)، وهو (عبدها)؛ جاز حملاً على ذلك أن يُقال: الضاربُ زيد الأن، أو غداً، وهذا ليس فيه إلا النصب عند سيبويه³⁶.

وتبع ابن مالك الفراء، وأجاز: الواهب المائة الهجان وعبدها، على الرغم من عدم صلوح مباشرة الواهب لعبدها؛ "لأنّه بمعنى الواهب عبد المائة والمائة"³⁷.

واعتنلّ آخرون، أيضاً، لصحة المسألة، وجوازها بعلّة الاغتفار³⁸؛ لأنّه يُحتمل في التابع (عبدها) ما لا يُحتمل في المتبوع، فجاز "هنا عطف عبدها، مع أنّه غير محلّي بـ(أل) على المائة؛ لكونه مضافاً إلى ضمير المعرف بـ(أل)، والتقدير: وعبد المائة؛ ولكونه تابعاً، والتابع يجوز فيه ما لا يجوز في متبوعه"³⁹.

وكان ابن السراج قبله حمل جرّ (عبدها) على أنّ الثاني يجوز فيه ما لا يجوز في الأوّل، إذ قال: "ومما جاء في العطف لا يجوز في الأوّل قول... العرب: هذا الضاربُ الرجل وزيد، ولو كان (زيد) يلي الضارب، لم يكن جرّاً، وينشدون هذا البيت جرّاً:

الواهبُ المائة الهجانَ وعَبْدَهَا عُوْدًا تُرَجِّي حَلْفَهَا أَطْفَالَهَا"⁴⁰.

ووجه المبرّد جرّ المعطوف؛ (عبدها) على تقدير أنّه أضيف إلى وصف غير معرف بـ(أل)، والتقدير: واهب عبدها. قال: "فإنّ قال قائل: ما بالك جررت عبدها، وإنّما يُضاف في هذا الباب إلى ما فيه الألف واللام، تشبيهاً بالحسن الوجه، وأنت لا يجوز لك أن تقول: الواهبُ المائة، والواهبُ عبدها؟ فإنّما جاز هذا في المعطوف على تقدير: واهبُ عبدها؛ كما جاز: ربُّ رجلٍ وأخيه. وأنت لا تقول: ربُّ أخيه، ولكنّه على

تقدير: وَأَخْ لَهُ. ومثّل ذلك: كُلُّ شَاةٍ وَسَخَلَتَهَا بِدَرِهِمْ. وَأَنْتَ لَا تَقُولُ: كَلَّ سَخَلَتَهَا. ولكّنه على التقدير الذي خبرتكَ به⁴¹.

وقد يكون حَمَلُ المسألة وفق مبدأ: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، أسلم من منعها، أو تقدير ما لم يكن في التركيب.

5 - عطف صفة غير جارية على موصوفها على أخرى جارية على الموصوف نفسه:

يمثّل عنوان هذه المسألة ما حكاه ابن السراج عن العرب من قولهم: مررت برجل قائم أبواه، لا قاعدين. وهي حكاية، تركيبها مشكل. ووجه الإشكال فيه أنّه عطف الصفة (قاعدين) على (قائم)، وليس في (قاعدين) ضمير يعود على الموصوف الرجل، كما كان في (قائم)، والأصل أن يقول: مررتُ برجلٍ قائمٍ أبواه ولا قاعدٍ أبواه.

وفي تفسير هذا الإشكال وجهان: أحدهما حملاً على قاعدة: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل. وكان المازني، وفق ما ذكر ابن السراج، أوّل من ناقش حكاية العرب هذه، وبيّن وجه الإشكال فيها بياناً، ملخصه ما سبق، ثمّ علّق ابن السراج على قول المازني، وسوّغ التركيب حملاً على هذه القاعدة. وهذا كلام ابن السراج: "واعلم أنّه قد جاء في العطف أشياء مخالفة للقياس. فمن ذلك قولك: مررت برجل قائم أبواه، لا قاعدين. فقولك: لا قاعدين معطوف على قائم، وليس في قولك: قاعدين شيء يرجع إلى رجل، كما كان في قولك: قائم أبواه، ضميرٌ يرجع إلى رجل، فجاز هذا في المعطوف على غير قياس. وهذا لفظ المازني، وقول كلّ من يرضى قوله. وكان ينبغي أن تقول: مررتُ برجلٍ قائمٍ أبواه، ولا قاعدٍ أبواه، وأن لا يجيء الأبوان مضميرين، ولكّنه حكى عن العرب، وكثر في كلامهم، حتّى صار قياساً مستقيماً. ومما جاء في العطف لا يجوز في الأوّل قول العرب...."⁴².

واستشكل ابن هشام⁴³، والسيوطي⁴⁴، والصّبّان⁴⁵ حكاية العرب، وتابعوا ابن السراج، إذ وجّهوا الحكاية في ضوء مبدأ: يغتفر في الأوائل ما لا يغتفر في الثواني، وقال الصّبّان: "يجوز مررت برجل قائم أبواه، لا قاعدين، وإن لزم استتار الضمير في قاعدين، مع جريان الصفة على غير من هي له؛ لأنّه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل".

والتفسير الآخر لابن مالك⁴⁶، والرضي الأستراباذي، وهو مبني على تحليل المازني، وأنّ التركيب سائغ حملاً على المعنى؛ لأنّ معناه: مررت برجل قائم أبواه، لا قاعد أبواه، وعليه فالمثنى (قاعدين) في حكم ما وجد فيه الضمير؛ لأنّ الضمير المستتر فيه راجع إلى (أبواه)، الذي فيه الضمير الهاء، الراجع إلى الموصوف. قال رضي⁴⁷: "وإنما جاز: مررت برجل قائم أبواه، لا قاعدين، وإن لم يكن في (قاعدين)، ضمير راجع إلى الموصوف، حملاً على المعنى، لأنّ المعنى: لا قاعد أبواه، فهو في حكم ما يثبت فيه الضمير؛ وذلك لأنّ الضمير المستكنّ المثنى في (قاعدين) راجع إلى المضاف مع المضاف إليه، أعني (أبواه)، والمضاف إليه ضمير راجع إلى الموصوف".

وقد قبل ابن عقيل التركيب من دون أن يعتلّ لهذا القبول، وذكر أنه لا يُشترط في صحّة العطف، وقوع المعطوف موقع المعطوف عليه، وأجاز: مررت برجل قائم أبواه لا قاعدين⁴⁸.

وفي ظنيّ أن قبول التركيب بلا علة أولى، وأنّ هذا القبول، أيضاً، لا يفي أن نعتلّ له بما اعتلّ به ابن السّراج، أو ابن مالك، فكّل ذلك يؤول إلى معنيّ واحد، ويفي عن التركيب التقدير، والتأويل.

6- عطف ما وقع موقع نكرة لا تقبل التعريف على نكرة:

ويمثّل هذا العطف الآتي، ممّا وقع فيها ما لا يتعرّف بالإضافة⁴⁹، معطوفاً على نكرة:

أ - عطف المعرفة المفردة على مضاف أيّ:

أصلّ النحاة أنّ (أيّ) لا تُضاف "إلى معرفة مفردة"⁵⁰؛ لأنّها إذا أُضيفت إلى واحد، لم يكن إلا نكرة؛ لأنّه فرد الجنس⁵¹؛ لذا ألمع أبو حيان⁵² إلى أنّ تمّ إشكالاً في العطف من قول الشاعر⁵³:

وأيّ فتى هيجاء أنت وجارها إذا ما رجال بالرجال استقلّت

ففيه ما يدفع هذا الأصل، حين عطف (وجارها) على فتى، إذ يصير المعنى: أيّ جارها، عندئذ حمل أبو حيان التركيب على قاعدة: يفتقر في الثواني ما لا يُفتقر في الأوائل؛ أي: يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه، وتابعه في التوجيه ابن هشام⁵⁴، والشاطبي⁵⁵.

وناقش سيبويه التركيب، فأجاز العطف، وأوجب جرّ (وجارها)؛ "لأنّه لا يريد أن يجعله جار شيءٍ آخر فتى هيجاء، ولكنّه جعله فتى هيجاء، وجرّ هيجاء، ولم يرّد أن يعني إنساناً بعينه"⁵⁶. يُريد أنّ (وجارها) في المعنى نكرة، وإنّ أُضيف إلى ضمير (هيجاء)؛ لأنّ ضمير (هيجاء) في الفائدة نكرة⁵⁷، فهو مثلها، فكانه قال: أيّ فتى هيجاء، وأيّ جار هيجاء أنت⁵⁸. ونقلّ سيبويه عن الخليل أنّه ينبغي في مثل هذا النصب؛ "لأنّه محالٌ أن يقول: وأيّ جارها"⁵⁹.

وتبع الرضيّ سيبويه وعدّ المعطوف على مجرور (أيّ) نكرة، وجعل ذلك قياساً، من غير أن يحمله على مبدأ الاغتفار. قال: "وجوز أن يُعطف قياساً على المجرور ب(ربّ)، وب(كم) على النكرة المجرورة، ب(كلّ) وأيّ) اسم مضاف إلى ضميرها؛ لكون ذلك الضمير نكرة ... نحو: ... أيّ رجل وغلّامه"⁶⁰.

وأجاز التركيب، أيضاً، ابن مالك، واستدلّ به على أنّه لا يُشترط في صحّة العطف أن يحلّ كلّ واحد من المعطوف والمعطوف عليه محلّ الآخر⁶¹.

ب - العطف على مضاف (كلّ):

أصلّ سيبويه أنّه لا يُعطف على مجرور (كلّ) اسم مضاف إلى معرفة، إلا أن يُذكر قبله نكرة؛ ليكون في معنى النكرة؛ ليعلم أنّه لا يراد من المعطوف شيءٌ بعينه؛ لذلك أوّل قول بعض العرب: كلّ شاةٍ وسخلتها بدرهم، بالنكرة، وأنّ المعنى: كلّ شاةٍ وسخلة لها بدرهم⁶²؛ لامتناع أن يُقال: وكلّ سخلتها. وهو بذلك قبل عطف الثاني المعرفة على الأوّل النكرة، بالشرط الذي ذكره. وتبع المبرّد سيبويه، وذكر أنّ المعنى: وسخلة

لها، لأنك "لا تقول: كل سخلتها"⁶³. وجعل الرضي مثل هذا العطف مقيساً. قال: "ويجوز أن يُعطف قياساً على المجرور (ربّ وكم) على النكرة المجرورة، بـ(كلّ وأيّ) اسم مضاف إلى ضميرها؛ لكون ذلك الضمير نكرة ... نحو: ... وكلّ رجل وأخيه"⁶⁴.

ولكن ابن السراج كان قد ذكر قول العرب هذا، بعد أن أصل: "ومما جاء في العطف لا يجوز في الأوّل قول العرب: كلّ شاة وسخلتها"⁶⁵ بدرهم، ولو جعلت السخلة على (كل)، لم يستقم"⁶⁶. ولا ريب أن قوله: "ومما جاء في العطف لا يجوز في الأوّل"، معارض لقول سيبويه، وهو قولهم: يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل.

وتبع ابن السراج أبو حيّان⁶⁷، وابن هشام⁶⁸، والشاطبي⁶⁹، وأجازوا العطف وفق مبدأ: يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل، وقد قال ابن هشام في قاعدته الثامنة: "كثيراً ما يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل"، وذكر هذا القول مع الأمثلة التي ذكرها⁷⁰، في إشارة منه إلى أنه لم يتمسك بمذهب سيبويه؛ بوجوب تنكير " (وسخلتها)، وأنها قد اكتسبت التعريف من المضاف إليه المعرفة؛ فسوّغ العطف في ضوء هذا المبدأ. وكذا فعل السبويّ إذ سلك هذا القول ضمن مبدأ الاعتقار⁷¹.

ولا شك أن تأويل: (وسخلتها) بالنكرة؛ ليستقيم التقعيد، لا مُحَوَّج إليه، وأن تفسير جواز عطفه، مع التمسك بتعريفه، سانغ مقبول، بلا قيد، أو شرط، اعتماداً على أنه يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل؛ يُضَي إلى سعة، وينبئ عن شيء كان رامه القدماء من أجل تيسير النحو، والإفلات من مثل هذه القواعد الصارمة، وقد قال ابن فرحون: "قد يعطف على الأوّل ما لا يجوز أن يدخل عليه عامل الأوّل، نحو قولهم: كلّ شاة وسخلتها"⁷².

ج - العطف على معمول (رُبّ):

لما كانت (رُبّ) لا تجرّ إلا النكرات، تقرر لدى جمهور النحويين أن المعطوف على مجرورها بالواو خاصّة يبقى نكرة، وإن كان مضافاً إلى معرفة؛ لكون الإضافة غير محضة، فلم تعد تعريفاً⁷³؛ ولأنه في حكم المعطوف عليه؛ من حيث حلو له محلّ المعطوف عليه. قال سيبويه: "وأما رُبّ رجل وأخيه منطلقين، ففيها قبْح حتى نقول: وأخ له. والمنطلقان، عندنا، مجروران من قبل أن قوله: (وأخيه) في موضع نكرة؛ لأنّ المعنى إنّما هو: وأخ له"⁷⁴. فإن قيل: أضافة إلى معرفة، أو نكرة؟ فإنك قائل: إلى معرفة، ولكنّها أجريت مجرى النكرة ...، وبذلك على أنّها نكرة أنه لا يجوز لك أن تقول: ربّ رجل وزيد، ولا يجوز لك أن تقول: ربّ أخيه حتى تكون قد ذكرت قبل ذلك نكرة"⁷⁵. وقد جعل الرضي هذا العطف قياساً. قال: "ويجوز أن يُعطف قياساً على المجرور بـ(ربّ وبكم) على النكرة المجرورة ... اسم مضاف إلى ضميرها؛ لكون ذلك الضمير نكرة ... نحو: ربّ شاة وسخلتها"⁷⁶.

وسَوْغ العطف في ضوء قاعدة: قد يُعْتَفَر في التَّابِع ما لا يُعْتَفَر في المتبوع، وهو رأي ابن هشام⁷⁷، وأبي حيان⁷⁸، والسيوطي⁷⁹، وقال ابن السراج "ومما جاء في العطف لا يجوز في الأوّل قول العرب: ... رَبّ رجل وأخيه، فلو كان الأخ يلي ربّ، لم يُجَزْ"⁸⁰.

وذهب الجزولي إلى تعليل: ربّ رجل وأخيه، وفق قاعدة: يُعْتَفَر في التَّابِع ما لا يُعْتَفَر في المتبوع، وردّ ذلك الرضيّ، محتجاً بأنّه "لو كان كما قال، لجاز: ربّ رجل والسيد"⁸¹.

وفي ظنّي أنّ حمل: ربّ رجل وأخيه على أنّه نكرة؛ ليصحّ العطف، لا يُبرّر له، وأنّ تفسير جواز عطفه، مع بقائه معرفة، حسنٌ، دون شرط، أحدًا بمبدأ: يُعْتَفَر في الثواني ما لا يُعْتَفَر في الأوائل؛ وأنّ هذا الأخذ يُفضي إلى انفساح، وسعةٍ، ويؤدّي إلى الإفلات من المعيارية الصارمة، وقد قال ابن فرحون: "قد يعطف على الأوّل ما لا يجوز أن يدخل عليه عامل الأوّل، نحو قولهم: ... ورُبّ رَجُلٍ وأخيه"⁸².

د - العطف على معمول (كم) المنصوب، أو المجرور:

ذكر السيوطي أنّ النحاة أجازوا نحو: كم رجلاً ونساءهم جاؤوكم؟ بالنصب، عطفًا على تمييز (كم)، وإنّ كان المعطوف عليه نكرة، والمعطوف معرفة، بناءً على قاعدة: يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل، وذكر السيوطي أنّ الذي سوّغ تفسير التركيب، وفق هذه القاعدة، بُعدُ (كم) عن (الواو)، ومعطوفها. قال: "قد أجاز النحاة: كم رجلاً ونساءهم جاؤوك، عطفًا على معنى (كم)، وأجازوا النصب عطفًا على التمييز، وإنّ كان نكرة؛ لأنّه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل، للبعد عن (كم)"⁸³.

والسبب الذي جعلهم يأخذون بهذه القاعدة أنّ التمييز واجبٌ تنكيهه، في عُرف جمهورهم، فلمّا وقع موقعًا لا يكون فيه إلا نكرة، وهو معرفة؛ لأنّه أضيف إلى معرفة، حُمِل على هذه القاعدة، كما أنّ الذي حسن ذلك بُعدُ (كم)، أو طول الكلام.

وكذا المعطوف على تمييزها المجرور، لو جُرَّ، نحو: كم رجلٍ ونسائهم جاؤوك، ففيه وجهان: جواز العطف، مع التمسك بتنكيهه، وأنّه لم يكتسب التعريف من المضاف إليه المعرفة، لأنّ العامل فيه (كم)، التي لا تعمل إلا في النكرات، قال سيبويه: "واعلم أنّ (كم) في الخبر لا تعمل إلا فيما تعمل فيه (رُبّ)"⁸⁴، ومعلوم أنّ (رُبّ) لا تعمل إلا في النكرة. وقد جعل الرضيّ هذا العطف قياسًا يتبع. قال: "وبجوز أنّ يعطف قياسًا على المجرور ب(رُبّ)، وكم) على النكرة المجرورة ... اسم مضاف إلى ضميرها؛ لكون ذلك الضمير نكرة، نحو: ... كم ناقةٍ وفصيلها"⁸⁵.

والوجه الثاني جواز العطف، وأنّ المعطوف قد اكتسب التعريف من المضاف إليه المعرفة، وأنّه لا محوج لتأويله بالنكرة، عملاً بقاعدة: قد يُعْتَفَر في التَّابِع ما لا يُعْتَفَر في المتبوع.

7 - تأخر (كم) عن عاملها اللفظي غير الجارّ في العطف:

ذكر النحاة أنّ لأدوات الاستفهام في الاستنابات حقّ الصدارة، وأنّه يمتنع أن تتأخّر عن عواملها اللفظية غير الجارة، كقول القائل: خرجتُ يوم الجمعة، فنقول في الاستنابات: متى خرجت؟ ولا نقول: خرجت متى، واستثنوا عدداً منها، وأنّه يجوز أن تتأخّر عن عاملها اللفظي غير الجارّ، وهذه الأدوات هي: مَنْ، وما، وأيّ، كقولك مستثنياً لمن قال: لقيت زيدا: لقيت مَنْ؟ ولمن قال: أكلت خبزاً: أكلتْ ما؟ ولمن قال: ضربت رجلاً: ضربت أياً، وسُمت الحكاية، أيضاً، في (أين) في الاستنابات، قال بعضهم: وقد قيل له: إنّ في موضع كذا وكذا العشب والماء: أين إنّ العشب والماء، واستثنوا من هذه الأدوات، أيضاً، (كم)⁸⁶.

فالأصل في (كم) لزوم التصدير، وأن تتقدّم على عاملها في الاستنابات، كقولك لمن قال: اشتريتُ عشرين فرساً، إذا استنبت: كم فرساً اشتريت؟ ولا نقول: اشتريت كم فرساً، وذكر أبو حيان أنّها قد تتأخّر عن عاملها في العطف، وأنّه حكي من كلامهم: قبضتُ عشرين وكم؟ إذا استنبت من قال: قبضتُ عشرين كذا وكذا⁸⁷، وذكر أبو حيان أن "محسن ذلك هو أنّه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه"⁸⁸.

8 - العطف على ما انتصب بعد لدن غدوة:

نقل أبو حيان⁸⁹، وناظر الجيش⁹⁰، والسيوطي⁹¹ عن الأخفش أنّه يجوز في المعطوف على (غدوة) النصب على لفظ (غدوة)، والجرّ على موضعها، وذكر أنّ ابن مالك⁹² بعد النصب، أو ضعفه، غير أنّ أبا حيان أوجب النصب، ومنع الجرّ؛ معتلاً بأنّ "غدوة عند من نصبه ليس في موضع جرّ، فليس من باب العطف على الموضع، ثمّ ذكر أنّه لا يلزم من ذلك أن يكون لدن انتصب بعدها ظرفٌ غير غدوة، وأنّ مثل هذا النصب غير محفوظ إلّا في غدوة⁹³؛ ولكنّ ساغ نصب غير غدوة؛ لكونه تابعا؛ لأنّه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل⁹⁴.

وحاصل ما سبق أنّ (لدن) تكاد تختصّ بنصب الظرف غدوة؛ لأنّه غير مسموع إلّا فيها، وفي المثال المنبه إليه آنفاً، تكون (لدن) قد نصبت، أيضاً، عشية، وأنّ المعنى: لدن عشية؛ لأنّ العامل في التابع؛ هو العامل في المتبوع، وهذا غير مسموع، لكنّه جائز وفّق قاعدة: يُغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل؛ أي: يُغتفر في التابع ما لا يُغتفر في المتبوع.

9 - عطف الظاهر على الضمير في (لولا):

تناقش هذه المسألة نحو قولك: لولاي وزيد، لكان كذا وكذا. فقد نقل السيوطي عن ابن هشام⁹⁵ أنّ المضمّر بعد (لولا) في موضع جرّ⁹⁶، وأنّه، أيضاً، في موضع رفع بالابتداء، وأنّ ابن هشام أوجب الرفع عطفاً على موضع الرفع للضمير، ومنع الجرّ عطفاً على الموضع الآخر له؛ لأنّ التركيب يزول؛ إمّا إلى: لولاك ولولا زيد، و(لولا) لا تجرّ الظاهر بالاتفاق، وإمّا إلى: لولاك وزيد، وهذا، أيضاً، ممتنع؛ لأنّه يلزم معه إعادة الخافض، بناءً على أصلهم: إذا عطف الظاهر على المضمّر، وجب إعادة الخافض؛ لأنّ خفض الظاهر به،

ثم ذكر السيوطي أنّ ابن هشام قال، بعد هذا، بجواز ادّعاء صحّة التركيب الثاني، بناءً على "أنهم اغتفروا كثيراً في الثواني ما لم يَغْتَفِرُوا في الأوائل"⁹⁷.

10 - عطف المعرّف ب(أل) على المنادى المفرد العلم:

استشكل النحويون نحو قولهم: يا زيد والحارثُ. ووجه الإشكال أنّ التركيب يؤول إلى أنّ يباشر (يا) المعرّف ب(أل)، وهو ما لا يجوز عند سيبويه؛ لأنّك "لا تتادي اسماً فيه الألف واللام ب(يا)، إلّا أنّ تُخلع الألف واللام من الحارث، والتقدير: يا حارث"⁹⁸، وذكر جماعة من النحويين جواز ذلك؛ لأنّه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع⁹⁹. وقال الكفوي: "يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل؛ لذلك جاز: يا هذا الرجل، ولم يجز: يا الرجل"¹⁰⁰.

11 - العطف على المستغاث به:

من المقرّر لدى النحاة أنّ لام الجرّ تفتح مع المنادى المستغاث به، والأصل كسرهما مع الظاهر، وأنّها تكسر، على الأصل، مع المنادى المستغاث له؛ للفرق بينهما¹⁰¹. وقرّر بعضهم أنّك إذا عطفت على المستغاث به، وكرّرت هذه اللام في المعطوف عليه مكسورة؛ كان الأولى ألا تُكرّر، وألا تُكسر، لأنّ الفرق بين المستغاث والمستغاث له حصل في الأوّل المتبوع، لكنّه ساعد على التكرير، وكسر الثانية؛ أنّه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع¹⁰². ومذهب المبرد وجوب كسر اللام الثانية، وأنّ تقول: يا للرجال وللنساء؛ "لأنّك إنّما فتحتها في الأوّل فراراً من اللبس، فلما عطفت عليه الثاني، عُلم أنّه يُراد به ما أريد بما قبله، فأجريتها مُجراها في الظاهر"¹⁰³.

12 - العطف على اسم (إنّ) بعد مجيء الخبر ب(لا):

مدار المسألة حول توجيه رفع¹⁰⁴ عمرو، في نحو قولك: إنّ زيداً منطلق لا عمرو. فقد ذكر النحاة أنّه مرفوع على أنّه مبتدأ، والخبر محذوف، أو على أنّه معطوف على موضع اسم إنّ؛ لأنّه قبل دخول (إنّ) كان في موضع رفع، أو على أنّه معطوف على (إنّ) وما عملت فيه، أو أنّه معطوف على الضمير المستكن في الخبر، إنّ كان ممّا يتحمّل الضمير¹⁰⁵.

ولكنّ ثمّ إشكال بين النحويين، أوقعه ذكر (لا) في التركيب؛ ذلك أنّه إذا جاز الرفع على الابتداء، فإنّ (لا) لا يجوز الابتداء بها، فلا يقال في الابتداء: لا عمرو قائم، وتوجيه الإشكال يكمن وفق معنى هذه الدراسة؛ أي: أنّ (لا) إنّما دخلت، هاهنا، "من حيث كان هذا الاسم بعدها بصورة المعطوف؛ فجاز فيه ما لا يجوز في الابتداء"¹⁰⁶.

13 - عطف جملة على جملة من غير توافق في الحكم:

يدور معنى المسألة حول امتناع أن تكون الفاء عاطفة في نحو: خرجت فإذا زيد. ففي أثناء بيان ابن جنّي حقيقة الفاء الداخلة على إذا الفجائية في نحو قولك: خرجت فإذا زيد، ذكر أنّها زائدة عند المازنيّ، أو أنّها دخلت على حدّ دخولها في جواب الشرط عند الزيايديّ، أو أنّها عاطفة عند أبي بكر مبرمان، ثم انتصر ابن جنّي لقول المازنيّ، وصحّحه، وخطأ القولين الآخرين. وما يعيننا منهما وجه إفساد قول مبرمان، لتعلّقه بمقصد دراستنا.

وحاصل كلام ابن جنّي في وجه فساد قول مبرمان، أنّ قوله يؤول إلى أنّ تعطف جملتين من غير توافق في الحكم، وهو ما لا يجوز في العربية؛ ذلك أنّ المعطوف جملة اسميّة مركّبة من المبتدأ؛ زيد، وخبره (إذا)، والمعطوف عليه جملة فعليّة، مركّبة من فعل وفاعل، والعطف نظير التنثية، فانعدم بذلك التوافق بين الجملتين، ثمّ ذكر أنّ مثل هذا العطف سانع جائز مع الواو، وأنّ تقول: قام زيد، وأخوك عمرو، مع انعدام التوافق، كهو مع الفاء؛ لأنّه "قد يجوز مع الواو، لقوتها وتصرفها، ما لا يجوز مع الفاء من الاتساع، ألا ترى أنّك لو قلت: قام محمد، فعمرو جالس، وأنت تعطف على حدّ ما تعطف بالواو، لم يكن للفاء، هنا، مدخل، لأنّ الثاني ليس متعلّقاً بالأوّل، وحكم الفاء، إذا كانت عاطفة، ألاّ تتجرّد من معنى الإتياع، والتعليق بالأوّل ... وهذا جواب أبي عليّ، وهو الصواب"¹⁰⁷.

ونقل أبو حيّان عن الشلوبين الصغير قوله: "ويحتمل أنّ يُنتصر لمبرمان بأنّ يقال له: امتناع قولك: قام زيد فعمرو جالس لم يكن من جهة العطف، إنما كان من أجل أنّ الفاء يصحبها في عطفها الإتياع، ولا إتياع هنا، فإذا صحّ الإتياع، فلا مانع من العطف"¹⁰⁸؛ ولذلك انتصر ابن يعيش لمذهب مبرمان، وأنّ الفاء عاطفة، "كأنّه حمل ذلك على المعنى؛ لأنّ المعنى: خرجت فقد جاءني زيد، وأنت إذا قلت ذلك، كانت الفاء عاطفة لا محالة، كذلك ما كان في معناه. وهو أقرب الأقوال إلى السداد؛ لأنّ العمل على المعنى كثير في كلامهم"¹⁰⁹.

14 - عطف الشيء على الشيء في الظاهر، والمعنى فيهما مختلف:

يمثّل هذه المسألة نحو قول الشاعر¹¹⁰:

إذا ما الغانيات برزن يوماً ... ورَجَّجْنَ الحَوَاجِبَ وَالْعُيُونَا

فقد ناقش أبو حيّان توجيه النحويين نصب (العيونا)، فذكر أنّ الوجه في نصبها أنّ يُحمل على إضمار عامل لائق، ثمّ ذكر أنّ في هذا الحمل خلافاً. فنقل عن جماعة أنّ الثاني معطوف على الأوّل، عطف مفرد على مفرد، ويكون العامل قد ضمن معنًى، يتسلّط به على المتعاطفين، وقف مبدأ: يجوز في العطف ما لا يجوز في الإفراد، ففي الشعر ضمن زجج معنى حسن؛ لأنّ التزجيج تحسين. ونقل أبو حيّان عن جماعة أخرى أنّ ما جاء من هذا النوع محمول على إضمار فعل مناسب، لتعذر عطفه على ما قبله؛ فيصير من عطف الجمل، والمعنى في الشعر: وكحلن العيون، وذكر أنّ أصحاب هذا المذهب منعوا أنّ يكون من عطف الاسم

وفي ظنّي أنّ عدّه بدلاً حملاً على علة الاعتقار، أو أخذاً برأي الفراء، الذي أجاز إضافة الوصف المحلّي (بأل) إلى غير المعرّف بها، لا يضير، كما أنّ البغداديّ رواه في (خزانة الأدب) بنصب (بشِرٍ)، حملاً على محلّ البكريّ¹²¹، وفي نصبه كفاية من خلاف النحويّين في توجيه جرّه. وممّا يتعلّق بهذه المسألة صحّة أنّ يكون (جماله) بدلاً من الضمير المستتر في نحو: زيد أعجبني جماله، وإنّ كان لا يصحّ إحلال الظاهر، هاهنا، محلّ المبدل منه؛ الضمير المستتر؛ بناءً على أنّ صحّة الإحلال غير لازمة؛ لأنّه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع¹²².

16 - إقحام مُضاف بين المضاف والمضاف إليه:

في أثناء نقاش ابن الحاجب مُملياً تركيب: يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، من قول الشاعر¹²³:

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ لَا أَبَا لَكُمْ لَا يَلْفَيْتُكُمْ فِي سَوْءَةٍ عَمْرُ

ومقارنته بنحو قولك: زيدٌ وعمرو قائم، ألمع ابن الحاجب إلى مسوّغ المقارنة، إذ أشار أنّ في التركيبين حدفاً، ووفق رأي سيبويه¹²⁴، وأنّ أصل التركيب الأوّل: يا تَيْمَ عَدِيٍّ تَيْمَ، وأنّه آخر (عديّ) المضاف إلى (تَيْمَ) الأوّل ضرورة؛ لأنّلا يكون المضاف (تَيْمَ) الثاني منتهى الاسم، فأقحم (تَيْمَ) الثاني بين المضاف والمضاف إليه¹²⁵، أمّا المحذوف من التركيب الثاني: زيدٌ وعمرو قائم، فهو خبر زيد، والمذكور بعد الثاني؛ عمرو خبر له، وأنّ الأصل: زيد قائم، وعمرو قائم.

وشرح ابن الحاجب يعتلّ للطافة مذهب سيبويه، إذ لم يُساو بين التركيبين في الحذف، فأبان أنّ بينهما فرقاً من ثلاثة أوجه، بعضها يرتدّ إلى مقصد هذه الدراسة. ذلك أنّ: يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، جملة واحدة، وزيدٌ وعمرو قائم جملتان، وهم يغتفرون من التقديم والتأخير في الجملة الواحدة ما لا يُغتفرون في الجملة المتعدّدة، كما أنّه، لو عكس الأمر في: زيدٌ وعمرو قائم، وكان كما كان في: يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، لّلزم في الجملتين مخالفة الأصل، ولا يلزم ذلك في: يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، إلّا في جملة واحدة. وهذا كلامه يُظهر هذا الفرق: "والفرق بينهما من ثلاثة أوجه: أحدهما أنّ الضرورة التي ألجأت إلى تأخيره، ههنا، هو كون تَيْمًا الثاني، لو قُدّم ما بعده، لبقى مضافاً إلى غير مضاف إليه، وذلك لا يستقيم، فكان تأخيره لمعنى مفقود في: زيدٌ وعمرو قائم، وليس كذلك في: زيدٌ وعمرو قائم، ألا ترى أنّه لو قُدّم في: زيدٌ وعمرو قائم، فقال: زيدٌ قائم وعمرو، جاز، ولو قال: يا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ تَيْمَ، لم يجز باتّفاق؛ دلّ على أنّ المُوجب للتأخير في: يا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، غير موجود في: زيد وعمرو قائم.

الثاني: هو أنّ يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ، جملة واحدة، وزيدٌ وعمرو قائم جملتان، ويغتفر من التقديم والتأخير في الجملة الواحدة ما لا يُغتفر في المتعدّدة.

الأخر: أنّه يلزم في الجملتين مخالفة الأصل، ولا يلزم ثمّ إلّا في جملة واحدة، ومخالفة الأصل في جملتين أبعد من مخالفته في جملة واحدة¹²⁶.

ولا ريب أن ابن الحاجب لجأ إلى علة الاغتفار، وهنا؛ ليبرز نصب المنادى المفرد العلم: ياتيم، ويبحث عن مضاف إلى تيم الثاني. وأسهل مما سبق أن يُقال: ليس في قوله: يَا تَيْمٌ تَيْمٌ عَدِيٌّ، تقديم، ولا تأخير، ولا حذف، وأن يحمل على أن العرب تُجيز نصب المنادى المفرد العلم إذا كُرِّرَ؛ لكثرة نداءه مكرراً، أو أن يُقال: حُذِفَ المضاف إليه من الأوّل اكتفاءً عنه بالثاني، وهو مذهب الكسائي والفراء في مثل هذا التركيب. وأما نحو: زيدٌ وعمرو قائم، فلا مبرر لجعله جملتين، وحمله على أن فيه حذفاً من الأوّل، وأرى، أيضاً، أن يكون ممّا اكتُفِيَ ببعضه من بعض، أعني: أنّ قائماً خبر عن عمرو، كفى ذكره من ذكر خبر الأوّل زيد؛ لأنّ من عادة العرب أن يُخبروا عن أحد الشئيين، وهو لهما¹²⁷.

17 - حكاية¹²⁸ التابع والمتبوع إذا عطف غير العلم على العلم، أو عكس العطف:

ويُتصل بمقصد الدراسة، ولو بوجه، حكاية التابع والمتبوع إذا عطف غير العلم على العلم، نحو: مررت بزيد وأخيك، فهل تجوز حكاية التابع (وأخيك)؟ ذكر السيوطي أنّ منهم من أجاز حكايته؛ لأنّ المتبوع (بزيد) تجوز حكايته، فحكي التابع تبعاً له، وأنّ منهم من منع حكايته؛ "لأنّ التابع لا تجوز حكايته، ولا يمكن حكاية أحدهما بدون الآخر، فغلب جانب المنع، وأمّا إذا عكست التركيب، فقلت: مررت بأخيك وزيد، فلا تجوز في التابع (وزيد) الحكاية اتفاقاً، بل يجب الرفع فيه عندئذ، وأن يقال: من أخوك وزيد؟ لأنّ المتبوع؛ بأخيك، لا تجوز حكايته، فكذا التابع¹²⁹.

فأنت تلاحظ كيف حُملت المسألة، إن قبولاً، وإن منعاً، على قاعدة: يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع، ولكن على نحو مختلف؛ أي: يجوز في التابع ما يجوز في المتبوع، ويمتنع في التابع ما يمتنع في المتبوع.

الخاتمة:

لا شك أنّ الدراسة، وفق عنوانها: "علة الاغتفار في الثواني في الجملة العربية"، قد بينت شيئاً يتصل بقيمة اعتماد هذه العلة في بناء القاعدة النحوية، وتأصيلها، وأنّ لهذه العلة أثراً منكشفاً دورها في تقعيد اللغة، وبناء أحكامها، حين اتجهت عنايتها إلى جملة من نصوص العربية النثرية والشعرية، التي قدر أرباب العربية، ونحاتها أنّ تمّ إشكالاً بادياً لهم، أو لبعضهم في تركيبها، وأنّ نظمها غير جارٍ على سنن العربية، وأنّه مخالف لقواعدها المبنية على الكثير المستعمل في كلام العرب؛ ولكن لما لاحظوا أنّ موضع الإشكال، والمخالفة كان في ثواني النصّ المنظوم، وليس في أوائله، وفي طبيعة العلاقة بينها، فُيل هذا النصّ، بناءً على أنّه يغتفر في الثواني، ما لا يغتفر في الأوائل؛ لذا بدت هذه العلة ملاذاً يُكئى عليه، ومغنية عن كثير من ضوابط النصّ المحكوم بها.

وألمعت الدراسة جلياً إلى أنّ النصّ المنظوم، في عرف أهل العربية، مراتب: أوائل، وثوان، وإلى أنّ هذين المصطلحين مرتبطان، في غالب الأمر، بباب التوابع، المترتب نظمها على أول، وهو المتبوع، وعلى ثانٍ، وهو التابع؛ لذا كان الأعمّ الأغلب من مسائل الدراسة، ونصوصها من هذا الباب، وأقلها من غيره.

وبيّنت الدراسة، أيضًا، أنّ علة الاغتفار هذه لمّا لم تكن مقبولة لدى كثير من النحاة، ولم يكن الأخذ بها سائغا لديهم جميعًا، عمدت إلى تقصي أقوالهم، وأرائهم في كلّ مسألة، وإلى ابداء الرأي ما لزم ذلك. وكشفت الدراسة عن أنّ اللجوء إلى اعتماد علة الاغتفار، في توجيه النصوص اللغوية الخارجة عن نظام العربية في تراكيبها، والبحث عن الأسباب التي صيرتها على ما هو عليه، يؤكّد على أنّ الاغتفار توسعة، وأنّ من النحاة من اعتمده في الترجيح بين جملة من المسائل النحوية الخلافية؛ ويؤكد، أيضًا، أنّه ضرب من التيسير، والنساهل في تحليل هذه النصوص؛ إذ الأخذ بهذه العلة يعدّ، ولو بوجه، من النحو الوصفيّ، لسهولته، وقربه من الواقع اللغوي، وبُعدّه عن التكلّف، وفلسفة التركيب، والإغراق في التقدير، والتأويل.

المصادر والمراجع:

- الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن، شرح الكافية في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، (د ت، د ط).
- الأشموني، نور الدين علي بن محمد، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- الأعشى، ميمون بن قيس، ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق محمد حسين، مكتبة الآداب، القاهرة، (د ت).
- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيّين، ط1، المكتبة العصرية، 2003م.
- البغدادي، عبد القادر بن عمر:
- أ - خزائن الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام هارون، ط4، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.
- ب - شرح أبيات مغني اللبيب، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد دقاق، ط2 جزء 1 - 4، وط1 جزء 5 - 8، دار المأمون للتراث، بيروت، 1393 - 1414هـ.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان:
- الخصائص، ط4، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د ت).
- سر صناعة الإعراب، ج1، تحقيق مصطفى السقا وآخرون، ط1، القاهرة، 1374هـ.
- ابن الحاجب، عثمان، أمالي ابن الحاجب، تحقيق فخر قدارة، دار الجيل، بيروت، ودار عمار، عمّان، 1989م.
- أبو حيان، محمد بن يوسف، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هندراوي، ط1، دار القلم، دمشق، (د ت).
- الخطفي، جرير بن عطية، ديوان جرير، تحقيق نعمان طه، ط3، دار المعارف بمصر، (د ت).

- الخضري، محمد، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1940م.
- ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفنلي، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، (د ط، دت).
- سيويوه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م.
- السيرافي، أبو محمد يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان، شرح كتاب سيويوه، تحقيق أحمد مهدي وعلي سيد علي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2008م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر:
- الأشباه والنظائر، حققه طه سعد، مكتبة الكليات الأزخرية، القاهرة، 1975م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، 1979م.
- 15- الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة، مجموعة من المحققين، ط1، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة 2007م.
- الصبان، محمد بن علي: حاشية الصبان على شرح الأشموني، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، (د.ت).
- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن، المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق محمد كامل بركات، ط1، نشر جامعة أم القرى، دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة، 1400 - 1405 هـ.
- العكبري، عبد الله بن الحسين، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق عبد الإله النبهان، ط1، دار الفكر، دمشق، 1995م.
- الفراء، أبو زكرياء يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق أحمد النجاتي وزميليه، ط1، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، (د.ت).
- ابن فرحون، بدر الدين أبو محمد عبد الله، العدة في إعراب العمدة، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث، ط1، دار الإمام البخاري، الدوحة، (د.ت).
- الكفوي، أيوب بن موسى، الكليات "معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"، إعداد عدنان درويش ومحمد المصري، ط2، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1992م.
- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله، شرح تسهيل الفوائد، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1990م.
- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، (د ط، دت).
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414 هـ.
- ناظر الحبش، محمد بن يوسف بن أحمد، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق: علي محمد فاخر وآخرين، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 1428 هـ.

- ابن هشام، عبد الله بن يوسف، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، ط3، دار الفكر، بيروت، 1972م.

- ابن يعيش، أبو البقاء موفق الدين يعيش بن علي، شرح المفصل، قدم له إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.

الدوريات:

- جبالي، حمدي:

أ- العامل في الظرف: دراسة في نصّ القرآن الكريم في ضوء المبدأ اللغوي: يغتفر في الظرف ما لا يغتفر في غيره، المجلة الدولية للدراسات اللغوية والأدبية العربية- المجلد 1، العدد 1 - 2019م، ص 1 - 24.

ب - يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل "دراسة في تركيب الجملة في القرآن الكريم، المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية، وأدائها، مجلد 2، عدد 1، 2020م، ص 30 - 72.

- الفتلي، حميد، الاغتفار في الثواني، مجلة كلية التربية، الجامعة المستنصرية، مجلد 18، عدد 75، 2012م.

- الحربي، عبد الواحد، يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، مجلة الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، مجلد 9، عدد 13، سنة 2014م.

- العي، صادق، قاعدة يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتنوع وتطبيقها، مجلة مجمع اللغة الأردني، عدد 94، سنة 2018م.

- الموسوي، فاضل، الاغتفار عند اللغويين والنحويين والأصوليين، مجلة كلية الفقه - جامعة الكوفة، مجلد 1، عدد 29، سنة 2019م.

- الناصري، غانم، يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل المفهوم والمصاديق، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، عدد 41، 2018م.

Sources and references:

Al-Astrabadhi, R. Al Din Muhammad bin Al-Hassan. (D.T). (sharh al_kafia fi al_nahw), *Dar Al-Kutub Al-ilmiiyyah, Beirut*, (d i).

Al-Ashmouni, N. al-Din Ali bin Muhammad. (1998). (Sharh al-Ashmuni Ala Alfiiyat Ibn Malik) , 1st Edition, *Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut*.

Al-Asha, M. bin Qais. (D.T). (deewan Al-Asha al_kabeer) , Commentary and Commentary by Muhammad Hussein, *maktabat al adab, Cairo*.

Al-Anbari, A. Al-Barakat Abd al-Rahman bin Muhammad. (2003). (al_ensaf fi masael al_khilaf), 1st Edition, *al maktaba al haditha*.

Al-Baghdadi, A. Qadir bin Omar.

A- (1997). (khizanat al_adab wa lub liBab Lisan Al Arab), Edited by Abd Al Salam Haroun, 4th Edition, *maktabat al khanji, Cairo*.

B- (1414). (sharh mughni al_labeeb, edited by Abd al-Aziz Rabah and Ahmad Daqak, ed. 2, part 1-4, and ed. 1, part 5-8, *Dar al-Ma'mun litturath, Beirut*.

Ibn Jinni, A. Al-Fath Othman:

A – (D.T).(al_khasa'es), i4, *al haia al misriia al amma lilkitab*,

B – (1374). (ser sinaat al e'rab) C1, by Mustafa El Sakka et al., I 1, Cairo.

Ibn al-Hajib, O. (1989). (Amali Ibn al-Hajib), Achievement of Fakhr Qadara, *Dar Al-Jeel, Beirut, and Dar Ammar, Amman*.

Abu Hayyan, M. ibn Yusuf. (D.T) (al_tathyeel wa al_takmeel fi sharh al_tasheel), Edited by Tahseen Hasan Hindawi, First Edition, *Dar Al-Qalam, Damascus*.

Al-Khutfi, J. bin Attia. (D.T). (diwan jarir), Edited by Naaman Taha, 3rd edition, *Dar Al-Maarif, Egypt*.

Al-Khodari, M. (1940). (hashiat al_khudari ala sharh ibn aqeel), *dar ihiaa al kutub al arabiia, Cairo*.

Ibn Al-Sarraj, A. Bakr Muhammad Ibn Al-Suri Bin Sahl. (D.T) (al_osol fi al_nahw), edited by Abd Al-Hussein Al-Fattli, moasasat al risala, Lebanon, Beirut, (w.e).

Sibawayh, A. Bishr Amr bin Othman bin Qanbar. (1988). (al_kitab), Editing by Abd al-Salam Haroun, 3rd Edition, *maktabat al khanji, Cairo*.

Al-Sirafi, A. Muhammad Yusuf Ibn Abi Sa'id Al-Hassan Ibn Abdullah Ibn Al-Mirzban. (2008). (sharh kitab sebawayh), edited by Ahmad Mahdhali and Ali Syed Ali, 1st Edition, *Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut*.

Al-Suyuti, J. al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr:

- A- (1975). (al_ashbah wa al_natha'er), achieved by Taha Saad, *maktabat al kulliia al azghaviia, Cairo*.
- B- (1979). (ham' al_hawame' fi sharh jam' al_jawame'), edited by Abd al-Aal Makram, *dar al bahth al elme, Kuwait*.
- Al-Shatibi, A. Ishaq Ibrahim bin Musa. (2007). (al_maqased al_shafiah fi sharh al_kholasah al_kafiah), a group of investigators, 1st Edition, *mahad al turath al ilmw wa ihiaa al turath al islami, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah*.
- Al-Sabban, M. bin Ali. (D.T). (hashiyat al_sabban ala sharh al_ashmouni), *dar ihiaa al kutub al arabiia, Cairo*.
- Al-Akbari, A. bin Al-Hussein. (1995). (Al-Lubab fi ilal al_bina' wa al_e'rab), Edited by Abd Al-Ilah Al-Nabhan, 1st Edition, *Dar Al-Fikr, Damascus*.
- Ibn Aqeel, B. al-Din Abdullah bin Abd al-Rahman. (1400-1405). (al_mosa'ed ala tasheel al_fawa'ed), Edited by Muhammad Kamil Barakat, 1st Edition, published by Umm Al-Qura University, *Dar Al-Fikr, Damascus - Dar Al-Madani, Jeddah*.
- Fara, A. Zakaria Yahya Bin Ziyad. (D.T) (ma'ani al_qur'an), edited by Ahmad Al-Najati and his colleagues, ed. 1, *dar al misriia gittalif wattarjama, Egypt*.
- Ibn Farhoun, B. al-Din Abu Muhammad Abdullah. (D.T). (Al_oddah fi e'rab al_omdah) The kit in the translation of the mayor, verification by: Al-Huda Office for the Verification of Heritage, 1st Edition, *dar al imam al bokhari, Doha*.
- Al-Kafawi, A. Ibn Musa. (1992). (Al-Kulliyyat), prepared by Adnan Darwish and Muhammad Al-Masry, 2nd Edition, *Dar Al-Kitaab Al-Islami, Cairo*.
- Ibn Malik, J. al-Din Muhammad bin Abdullah. (1990). (sharh Tasheel alfawaed), edited by Abd al-Rahman al-Sayyid and Muhammad al-Mukhtoon, 1st Edition, *mahjoor litibaa wannashr wattawzee waliilan*.
- Al-Mabrad, A. Al-Abbas Muhammad bin Yazid. (D.T) (Al-Muqtadab), edited by Muhammad Abd al-Khaliq Adaymeh, *alam al kutub, Beirut*.

Ibn Manzur, J. al-Din Muhammad bin Makram. (1414). (Lisan al-Arab), 3rd Edition, *Dar Sader, Beirut*.

Nather Al jaish, M. bin Yusuf bin Ahmed. (1428). (tamheed al gawa'ed fe_sharh tasheel al_fawa'ed), edited by: Ali Muhammad Fakher and others, 1st Edition, *Dar Al Salamittibaa wannasher wattawze wattarjama, Cairo*.

Ibn Hisham, A. bin Yusuf. (1972). (Mughni Al-Labib an kutub al a'areeb), edited by Mazen Al-Mubarak and Muhammad Ali Hamdallah, 3rd Edition, *Dar Al-Fikr, Beirut*.

Ibn Yaish, A. al-Baqi`, Muwaffaq al-Din Yaish, bin Ali. (2001). (Sharh al-Mufassal) , presented to him by Emil Badi Ya`qub, 1st Edition, *Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut*.

Patrols:

Jabali, H.

A – (2019). (al_'amel fi al_tharf): A study in the text of the Noble Qur'an in light of the linguistic principle: What is unpardonable in circumstance in others, *International Journal of Arabic Literary and Linguistic Studies, 1. (1), 1-24*.

B- (2020). (yughtafar fi al_thawani ma la yughtafar fi al_awa'el) What is unpardonable in the first few seconds is a study on the syntax of the sentence in the Noble Qur'an, *The International Academic Review of Arabic Language and Literature, 2. (1), 30-72*.

Al-Fattli, H. (2012). (al igtifar fi al thawani), *Journal of the College of Education, Al-Mustansiriya University, 18. 75*.

Al-Harbi, A. Wahid. (2014). (yughtafar fi al_thawani ma la yughtafar fi al_awa'el) what is not forgiven in the first few seconds, *Journal of the Islamic University - Madinah, 9. (13)*.

Al-Ay, S. (2018). (qaedat yughtafar fi al_tabe ma la yughtafar fi al_ matbou' wa tatbeequha) a rule that is forgiven in the follower of what is not forgiven and its application, *Journal of the Jordanian Language Academy, (94)*.

- Al-Mousawi, F. (2019). (al_eghtifar enda al_lughawiyyen wa al_nahwiyyen wa al_osoliyyen), *Journal of the College of Jurisprudence - University of Kufa, 1*, (29).
- Al-Nasiri, G. (2018). (yughtafar fi al_thawani ma la yughtafar fi al_awa'el), *Journal of the College of Basic Education for Educational and Human Sciences, University of Babylon*, (41).

الهوامش

- ¹ الكفوي: الكليات 129/2.
- ² ابن السراج: الأصول في النحو 307/2 - 308.
- ³ ابن هشام: مغني اللبيب ص 908 - 909.
- ⁴ السيوطي: الأشباه والنظائر 317/1.
- ⁵ المصدر نفسه 320/1.
- ⁶ الألوسي: روح المعاني 238/6.
- ⁷ جبالي: العامل في الطرف: دراسة في نصّ القرآن الكريم في ضوء المبدأ اللغويّ: يغتفر في الطرف ما لا يغتفر في غيره، المجلة الدولية للدراسات اللغوية والأدبية العربية- المجلد 1، العدد 1 - 2019م.
- ⁸ جبالي: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل "دراسة في تركيب الجملة في القرآن الكريم"، المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية، وأدائها، مجلد 2، عدد 1، 2020م.
- ⁹ القتلي: الاعتقار في الثواني، مجلة كلية التربية، الجامعة المستنصرية، مجلد 18، عدد 75، 2012م.
- ¹⁰ الحربي: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، مجلة الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، مجلد 9، عدد 13، سنة 2014م.
- ¹¹ العي: قاعدة يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع وتطبيقها، مجلة مجمع اللغة الأردني، عدد 94، سنة 2018م.
- ¹² الناصري: يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل المفهوم والمصاديق، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، عدد 41، 2018م.
- ¹³ الموسوي: الاعتقار عند اللغويين والنحويين والأصوليين، مجلة كلية الفقه - جامعة الكوفة، مجلد 1، عدد 29، سنة 2019م.
- ¹⁴ الشاطبي: المقاصد الشافية 82/3.
- ¹⁵ البيت من البسيط، وهو للأعشى في ديوانه ص 63.
- ¹⁶ وينظر: ابن جني: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها 299/1.
- ¹⁷ البغدادي: خزنة الأدب 522/8.
- ¹⁸ سيبويه: الكتاب 51/3.
- ¹⁹ ابن هشام: مغني اللبيب ص 909.
- ²⁰ سيبويه: الكتاب 52/3.
- ²¹ البغدادي: خزنة الأدب 612/3.
- ²² الفارسي: التعليقة على كتاب سيبويه 167/2.
- ²³ السيرافي: شرح كتاب سيبويه 246/3. وينظر: ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 4187/8.
- ²⁴ ينظر في هذا الخلاف، وفي تفصيله: الأنباري: الإنصاف مسألة رقم 83 ص 597، والأسترابادي: شرح الكافية 240/2، وابن يعيش: شرح المفصل 20/7، والسيوطي: همع الهوامع 112/4. وينظر مذهب الفراء في: الفراء: معاني القرآن 132-133/1.
- ²⁵ السيوطي: همع الهوامع 112/4.
- ²⁶ البيت من البسيط بلا نسبة في: السيوطي: همع الهوامع 112/4. والشاهد فيه ظهور "أن" في المعطوف على منصوب "حتى"، حيث ظهرت في قوله: "أو أن يبين"، المعطوف على قوله: "يكون عزيزاً".

- 27 ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 4173/8، والسيوطي: الأشباه والنظائر 317/1 - 318، وهمع الهوامع 112/4.
- 28 السيوطي: همع الهوامع 112/4.
- 29 ابن هشام: مغني اللبيب ص 907.
- 30 ينظر: السيوطي: همع الهوامع 137/3.
- 31 ابن جني: الخصائص 22/2.
- 32 السيوطي: همع الهوامع 65/5 - 66.
- 33 ينظر: الأستراباذي: شرح الكافية 309/2، والصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني 245/2.
- 34 وذكر ابن السراج، أيضاً، جواز ذلك عند الفراء، وحكى عنه أنه قال في ذلك: "ليس من كلام العرب، إنما هو قياس". ابن السراج: الأصول في النحو 14/2 - 15. وينظر أيضاً: 134/1 - 135.
- 35 البيت من الكامل، وهو في ديوان الأعشى ص 29.
- 36 ينظر: سيبويه: الكتاب 182/1.
- 37 ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد 371/3.
- 38 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1.
- 39 البغدادي: خزنة الأدب 131/5.
- 40 ابن السراج: الأصول في النحو 308/2. وستلناق هذه الأمثلة، أو ما مائلها، في أثناء هذه الدراسة.
- 41 المبرد: المقتضب 164/4. وينظر في المسألة: ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد 87/3.
- 42 ابن السراج: الأصول في النحو 307/2 - 308.
- 43 ابن هشام: مغني اللبيب ص 909.
- 44 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1.
- 45 الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني 62/3.
- 46 ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد 371/3.
- 47 الأستراباذي: شرح الكافية 322/1.
- 48 ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد 468/2.
- 49 ذكر النحاة شيئين مما لا يتعرف بالإضافة، ويفيد التخصيص: أحدهما ما وقع موقع نكرة، لا تقبل التعريف. وهو من مقاصد هذه الدراسة، وينضاف إليه، وهو ليس من مقاصد هذه الدراسة: الحال في نحو: فعل ذلك جهده، ووحده، واسم لا النافية للجنس، نحو: لا أبأ لك، واللام مقحمة بين المضاف والمضاف إليه؛ والتمييز: نحو: وجع زيد بطنه. وفي: "بطنه" توجيهات أخر: أنه مفعول به، أو على نزع الخافض، أو على التشبيه بالمفعول. ينظر: ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 2386/5. وثانيهما: ما لا يقبل التعريف لشدة إبهامه، نحو: مثل، غير، شبه. ينظر: الأشموني: شرح الأشموني 129/2.
- 50 ابن هشام: مغني اللبيب ص 908. ولم يوضح مراده من المعرفة المفردة، ولعله يريد: المعرفة الدالة على شيء معين.
- 51 ابن السراج: الأصول في النحو 39/2.
- 52 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 76/8.
- 53 البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في: سيبويه: الكتاب 55/2، وروايته فيه: وأي.
- 54 ابن هشام: مغني اللبيب ص 908.
- 55 الشاطبي: المقاصد الشافية 574/3.
- 56 سيبويه: الكتاب 55/2 - 56. وينظر: ابن السراج: الأصول في النحو 39/2.
- 57 وقال ناظر الجيش في (تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 2388/5: "لأن الضمير في هذه عائدة على نكرة، فيمكن أن يلحظ فيه التكثير، بالنسبة إلى ما عاد عليه من النكرة، وإن كان الأكثر أن يلحظ فيه التعريف".
- 58 وينظر: البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب 100/8.
- 59 سيبويه: الكتاب 187/2.
- 60 الأستراباذي: شرح الكافية 332/2.
- 61 ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد 376/3.
- 62 سيبويه: الكتاب 55/2. وينظر: 187/2.
- 63 المبرد: المقتضب 164/4.

- 64 الأستراباذي: شرح الكافية 332/2.
- 65 كذا ضبطها محقق الكتاب بالنصب، والصواب بالجرّ، عطفًا على: شاة، كما في الكتاب لسببويه.
- 66 ابن السراج: الأصول في النحو 308/2.
- 67 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 77/8.
- 68 ابن هشام: مغني اللبيب ص 908.
- 69 الشاطبي: المقاصد الشافية 574/3.
- 70 ابن هشام: مغني اللبيب ص 908.
- 71 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1.
- 72 ابن فرحون: العدة في إعراب العمدة 108/1.
- 73 السيوطي: همع الهوامع 179/4.
- 74 وينظر: المبرد: المقتضب 164/4.
- 75 سببويه: الكتاب 54/2 - 55.
- 76 الأستراباذي: شرح الكافية 332/2.
- 77 ابن هشام: مغني اللبيب ص 909.
- 78 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 77/8.
- 79 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1.
- 80 ابن السراج: الأصول في النحو 308/2.
- 81 الأستراباذي: شرح الكافية 332/2. وينظر: السيوطي: همع الهوامع 179/4.
- 82 ابن فرحون: العدة في إعراب العمدة 108/1.
- 83 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1.
- 84 سببويه: الكتاب 161/2.
- 85 الأستراباذي: شرح الكافية 332/2.
- 86 ينظر: ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 4542/9.
- 87 ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد 114/2.
- 88 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 33-34.
- 89 المصدر نفسه 76/8.
- 90 ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 2026/4.
- 91 السيوطي: الأشباه والنظائر 320/1.
- 92 لم يُضَعَّف ابن مالك النصب، بل قال: "... وكقولهم: "لُدُنْ غدوة" بالنصب، وقياسه: الجر". ابن مالك: شرح الكافية الشافية 982/2.
- 93 وفي (ابن منظور: لسان العرب 384/13، لدن): "وحكى البصريون أنها تنصب غُدوة خاصّة من بين الكلام". وفيه أيضًا، أنّ من النحويين من أجاز في غدوة الرفع، والنصب والجرّ، وفي توجيه ذلك خلاف بين النحويين.
- 94 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 76/8 - 77.
- 95 ابن هشام: مغني اللبيب ص 361، 752.
- 96 وينظر: سببويه: الكتاب 373/2.
- 97 السيوطي: الأشباه والنظائر 319/1. ولم أقع فيما طالعت من كتب ابن هشام على أنّ ابن هشام أجاز التركيب وفق مبدأ: أنهم اغتفروا كثيرا في الثواني ما لم يُغْتَفَرُوا في الأوائل.
- 98 سببويه: الكتاب 187/2. وهو مذهب المبرد. ينظر: المبرد: المقتضب 213/4. وقال ابن يعيش فس (شرح المفصل 3/2): الحارث وحارث "علمان، وليس في الألف واللام معنًى سوى ما كان قبل دخولهما".
- 99 السيوطي: الأشباه والنظائر 320/1.
- 100 الكفوي: الكليات 270/5.
- 101 ينظر: المبرد: المقتضب 254/4، والأستراباذي: شرح الكافية 133/1.
- 102 السيوطي: الأشباه والنظائر 319/1.
- 103 المبرد: المقتضب 255/4.
- 104 وينظر: سببويه: الكتاب 146/2، وابن السراج: الأصول في النحو 250/1، والسيرافي: شرح كتاب سببويه 473/2.

- 105 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 186/5.
- 106 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 187/5، وناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 1394/3.
- 107 ابن جني: سر صناعة الإعراب 265/1.
- 108 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 326/7.
- 109 ابن يعيش: شرح المفصل 112/5.
- 110 الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف 499/2، وابن هشام: مغني اللبيب ص 828.
- 111 البيت من الطويل، وهو لطرفة في: ابن هشام: مغني اللبيب ص 828.
- 112 البيت من الطويل، وهو لمسكين الدارمي في: ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 2090/4.
- 113 أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 134/8.
- 114 البغدادي: شرح أبيات مغني اللبيب 92/6.
- 115 البيت من الوافر، وهو البيت من الوافر، وهو للمرار الأسدي في: سيبويه: الكتاب 182/1.
- 116 ينظر: ابن يعيش: شرح المفصل 73/3 - 74.
- 117 البغدادي: خزنة الأدب 285/4.
- 118 البغدادي: خزنة الأدب 284/4. وسيبويه لم يصرح بما نقل عنه البغدادي، ولعلّ البغدادي إذ نقل ما نقل عن سيبويه اعتمد على مقالة سيبويه في (الكتاب 182/1) بعد إنشاد البيت: "وأجرى بشرًا على مجرى المجرور"، ففسّر ذلك بجواز أن يكون بدلًا، أو عطف بيان. وقال محقق (الكتاب) في حاشيته: "وللعلماء كلام في مذهب سيبويه هذا"، يُشير إلى احتمال غير معني.
- 119 البغدادي: خزنة الأدب 285/4. وينظر: أبو حيان: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل 352/10.
- 120 السيوطي: الأشباه والنظائر 318/1 - 319.
- 121 المصدر نفسه 318/1 - 319.
- 122 الخضري: حاشية الخضري على ابن عقيل 173/2.
- 123 البيت من البسيط، وهو لجرير في ديوانه ص 121.
- 124 سيبويه: الكتاب 206/2.
- 125 ينظر: السيوطي: همع الهوامع 58/3.
- 126 ابن الحاجب: أمالي ابن الحاجب 2726.
- 127 ينظر في الاكتفاء: الفراء: معاني القرآن 434/1، و445/1.
- 128 قال العكبري في: اللباب في علل البناء والإعراب 135/2: "معنى الحكاية أن يأتي الاسم، أو ما قام مقامه على الوصف الذي كان قبل ذلك، والحكاية تكون في المعارف والنكرات".
- 129 السيوطي: الأشباه والنظائر 319/1.